بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٥٦- [كتاب الجزية]

١- باب الجِزيةِ والمُوادَعةِ مع أهلِ الحربِ

وقولِ الله تعالى: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة:٢٩]، يعني: أذِلَّاءُ[1].

وما جاءَ في أخذِ الجِزْيةِ منَ اليهودِ والنَّصارَى، والمَجُوسِ والعَجَمِ.

وقال ابنُ عُيَينةَ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ: قلتُ لمجاهدٍ: ما شأنُ أهلِ الشَّامِ عليهم أربعةُ دَنانيرَ، وأهلُ اليَمَنِ عليهم دِينارٌ؟ قال: جُعِلَ ذلكَ من قِبَلِ اليَسار.

٣١٥٦، ٣١٥٧- حدَّثنا عليُّ بنُ عبدِ الله، حدَّثنا سفيانُ، قال: سمعتُ عَمْراً، قال: كنتُ جالساً مع جابرِ بنِ زيدٍ وعَمرِو بنِ أوسٍ، فحَدَّثَهما بَجالةُ سنةَ سبعينَ عامَ حَجَّ مُصعَبُ بنُ الزُّبَير بأهلِ البَصْرةِ عندَ دَرَجِ زَمْزَمَ، قال: كنتُ كاتِباً لِجَزْءِ بنِ معاويةَ عَمِّ الأحْنَفِ، فأتانا كتابُ عمرَ بنِ الخطَّاب قبلَ موتِه بسنةٍ: فرِّقُوا بينَ كلِّ ذي مَحرَمٍ منَ المَجُوسِ. ولم يَكُنْ عمرُ أخَذَ الجِزْيةَ منَ المَجُوسِ حتَّى شَهِدَ عبدُ الرَّحمنِ بنُ عَوْفٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ أخَذَها من مَجُوسِ هَجَرَ[2].

٣١٥٨- حدَّثنا أبو اليَمَانِ، أخبرنا شُعَيبٌ، عن الزُّهْريِّ، قال: حدَّثني عُرْوةُ بنُ

---

(١) زاد عند الهروي وابن عساكر في هذا الموضع تفسير كلمة «المسكنة» من قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ﴾ [آل عمران: ١١٢]، قال: والمسكنةُ مصدرٌ، المسكينُ أَسْكَنُ من فلانٍ: أحوجُ منه. ولم يذهب إلى السكون.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٥٧) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد مطولاً.

الزُّبَير، عن المِسْوَرِ بنِ مَخرَمةَ أنَّه أخبَره، أنَّ عَمْرَو بنَ عَوْفٍ الأنصاريَّ ـ وهو حَلِيفٌ لِبني عامرِ بنِ لُؤَيٍّ، وكان شَهِدَ بَدْراً ـ أخبَرَهُ: أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ أبا عُبَيدةَ بنَ الجرّاح إلى البحرَينِ يأتي بجِزْيَتِها، وكان رسولُ الله ﷺ هو صالَحَ أهلَ البحرَينِ وأمَّرَ عليهمُ العَلاءَ بنَ الحَضْرَمِيِّ، فقَدِمَ أبو عُبَيدةَ بمالٍ منَ البحرَينِ، فسَمِعَتِ الأنصارُ بقُدُومِ أبي عُبَيدةَ، فوافَتْ صلاةَ الصُّبحِ مع النبيِّ ﷺ، فلمَّا صَلَّى بهم الفَجْرَ انصَرَفَ فتَعَرَّضُوا له، فتَبسَّمَ رسولُ الله ﷺ حينَ رَآهم، وقال: «أظنُّكم قد سمعتُم أنَّ أبا عُبَيدةَ قد جاءَ بشيءٍ» قالوا: أجَلْ يا رسولَ الله. قال: «فأبْشِرُوا وأمِّلُوا ما يَسُرُّكُم، فوالله لا الفَقْرَ أخشَى عليكُم، ولكنْ أخشَى عليكم أنْ تُبْسَطَ عليكُم الدُّنْيا كما بُسِطَتْ على مَن كانَ قبلَكُم، فتَنافَسُوها كما تَنافَسُوها، وتُهْلِكَكم كما أهلَكَتْهُم»[1].

٣١٥٩- حدَّثنا الفَضْلُ بنُ يعقوبَ، حدَّثنا عبدُ الله بنُ جعفرٍ الرَّقِّيُّ، حدَّثنا المُعتَمِرُ ابنُ سليمانَ، حدَّثنا سعيدُ بنُ عُبَيدِ الله الثَّقَفيُّ، حدَّثنا بَكْرُ بنُ عبدِ الله المُزَنِيُّ وزِيادُ بنُ جُبَير، عن جُبَيرِ بنِ حَيَّةَ قال: بَعَثَ عمرُ النّاسَ في أفناءِ الأمصار يُقاتِلونَ المشركينَ، فأسلَمَ الهُرْمُزانُ، فقال: إنّي مُستَشِيرُكَ في مَغازِيَّ هذه. قال: نعم، مَثَلُها ومَثَلُ مَن فيها منَ النّاسِ من عَدُوِّ المسلمينَ مَثَلُ طائرٍ له رأسٌ، وله جَناحانِ، وله رِجْلانِ، فإنْ كُسِرَ أحدُ الجَناحَينِ نَهَضَتِ الرِّجْلانِ بجَناحٍ والرَّأْسُ، فإنْ كُسِرَ الجَناحُ الآخرُ نَهَضَتِ الرِّجْلانِ والرَّأْسُ، وإنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذهبَتِ الرِّجْلانِ والجَناحانِ والرَّأْسُ، فالرَّأْسُ كِسْرى، والجَناحُ قَيصَرُ، والجَناحُ الآخرُ فارسُ، فمُرِ المسلمينَ فلْيَنفِرُوا إلى كِسْرى.

وقال بَكْرٌ وزِيادٌ جميعاً، عن جُبَيرِ بنِ حَيَّةَ قال: فنَدَبَنا عمرُ، واستَعمَلَ علينا النُّعْمانَ ابنَ مُقَرِّنٍ، حتَّى إذا كنَّا بأرضِ العدوِّ، وخَرَجَ علينا عامِلُ كِسْرى في أربعينَ ألْفاً، فقامَ تَرْجُمانٌ فقال: ليُكلِّمْني رجلٌ منكم. فقال المغيرةُ: سَلْ عمَّا شِئتَ. قال: ما أنتُم؟ قال:

---

(١) أخرجه أحمد (١٨٩١٥)، ومسلم (٢٩٦١) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٤٠١٥، ٦٤٢٥).

نحنُ أُناسٌ منَ العربِ كنَّا في شَقاءٍ شديدٍ وبَلاءٍ شديدٍ، نَمَصُّ الجِلْدَ والنَّوَى منَ الجُوعِ، ونَلْبَسُ الوَبَرَ والشَّعَرَ، ونَعْبُدُ الشَّجَرَ والحَجَرَ، فبَيْنا نحنُ كذلكَ إذْ بَعَثَ رَبُّ السَّماواتِ ورَبُّ الأرَضِينَ ـ تعالى ذِكرُه وجَلَّتْ عَظَمَتُه ـ إلينا نبيّاً من أنفُسِنا نَعْرِفُ أباه وأُمَّه، فأمَرَنا نبيُّنا رسولُ رَبِّنا ﷺ أنْ نُقاتِلَكم حتَّى تَعبُدُوا اللهَ وحدَه، أو تُؤَدُّوا الجِزْيةَ، وأخبرنا نبيُّنا ﷺ عن رِسالةِ رَبِّنا: أنَّه مَن قُتِلَ مِنّا صارَ إلى الجنَّةِ في نَعِيمٍ لم يَرَ مِثلَها قَطُّ، ومَن بَقِيَ مِنّا مَلَكَ رِقابَكُم[1].

٣١٦٠- فقال النُّعْمانُ: ربَّما أشْهَدَكَ اللهُ مِثلَها مع النبيِّ ﷺ فلم يُنَدِّمْكَ ولم يُخْزِكَ، ولكنِّي شَهِدْتُ القتالَ مع رسولِ الله ﷺ، كانَ إذا لم يُقاتِلْ في أوَّلِ النَّهارِ انتَظَرَ حتَّى تَهُبَّ الأرواحُ، وتَحْضُرَ الصلَواتُ[2].

٢- بابٌ إذا وادَعَ الإمامُ مَلِكَ القَريةِ هل يكونُ ذلكَ لِبَقِيَّتِهم؟

٣١٦١- حدَّثنا سَهْلُ بنُ بَكّارٍ، حدَّثنا وُهَيبٌ، عن عَمرِو بنِ يحيى، عن عبَّاسٍ السّاعِدِيِّ، عن أبي حُمَيدٍ السّاعِدِيِّ قال: غَزَوْنا مع النبيِّ ﷺ تَبُوكَ، وأهدَى مَلِكُ أيْلةَ للنبيِّ ﷺ بَغْلةً بَيضاءَ، وكَساه بُرْداً، وكَتَبَ له ببَحْرِهم[3].

٣- باب الوَصايا بأهلِ ذِمّةِ رسولِ الله ﷺ

والذِّمّةُ: العَهْدُ. والإلُّ: القَرابةُ[4].

---

(١) انظر طرفه في (٧٥٣٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٧٤٤) من طريق معقل بن يسار، عن النعمان بن مقرن ﷺ.

قلنا: وفي هذه القصة عند البخاري اختصار، وقد بيَّن الحافظ في «الفتح» تتمتها، قال: وحاصله أنَّ المغيرة بن شعبة أنكر على النعمان تأخير القتال، فاعتذر النعمان بما قاله.

وقوله: «تهب الأرواح»: هو جمع ريح.

وقوله: «وتحضر الصلوات»: المقصود به زوال الشمس، كما بينته روايات الحديث الأخرى.

(٣) انظر طرفه في (١٤٨١).

(٤) يشير إلى تفسير هاتين الكلمتين في قوله تعالى: ﴿ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ﴾ [التوبة: ١٠].

٣١٦٢- حدَّثنا آدمُ بنُ أبي إياسٍ، حدَّثنا شُعْبةُ، حدَّثنا أبو جَمْرةَ، قال: سمعتُ جُوَيريَةَ بنَ قُدَامةَ التَّمِيمِيَّ، قال: سمعتُ عمرَ بنَ الخطَّاب ﷺ، قلنا: أَوصِنا يا أميرَ المؤمنينَ، قال: أُوصِيكم بذِمّةِ الله، فإنَّه ذِمّةُ نبيِّكُم، ورِزْقُ عِيالِكُم[1].

٤- باب ما أقطَعَ النبيُّ ﷺ من البحرَينِ، وما وَعَدَ من مال البحرَينِ والجِزيةِ، ولمن يُقسَمُ الفَيءُ والجِزيةُ؟

٣١٦٣- حدَّثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدَّثنا زُهَيرٌ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، قال: سمعتُ أنساً ﷺ قال: دَعَا النبيُّ ﷺ الأنصارَ ليَكتُبَ لهم بالبحرَينِ، فقالوا: لا والله حتَّى تَكْتُبَ لإخْوانِنا من قُرَيشٍ بمِثلِها، فقال: «ذاكَ لهم ما شاءَ اللهُ» على ذلكَ يقولونَ[2] له، قال: «فإنَّكم سَتَرَوْنَ بَعْدي أَثَرةً، فاصْبِرُوا حتَّى تَلْقَوْني»[3].

٣١٦٤- حدَّثنا عليُّ بنُ عبدِ الله، حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرني رَوْحُ بنُ القاسمِ، عن محمَّدِ بنِ المُنكَدِرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما قال: كانَ رسولُ الله ﷺ قال لي: «لو قد جاءَنا مالُ البحرَينِ قد أعطَيتُكَ هكذا وهكذا وهكذا». فلمَّا قُبِضَ رسولُ الله ﷺ وجاءَ مالُ البحرَينِ، قال أبو بكرٍ ﷺ: مَن كانت له عندَ رسولِ الله ﷺ عِدَةٌ فلْيَأْتِني. فأتيتُه فقلتُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد كانَ قال لي: «لو قد جاءَنا مالُ البحرَينِ لأعطَيتُكَ هكذا وهكذا وهكذا». فقال لي: احثُه. فحَثَوْتُ حَثْيةً، فقال لي: عُدَّها، فعَدَدْتُها، فإذا هي خمسُ مئةٍ، فأعطاني ألْفاً وخمسَ مئةٍ[4].

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦٢) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١٣٩٢).

(٢) علَّق القاضي عياض في «المشارق» ١/ ٣٤٢ على هذا الحرف، قال: كذا لهم، وعند ابن السكن: كل ذلك يقولون، وهو الصواب والوجه. قلنا: ويؤيد ما في رواية ابن السكن أنَّ البيهقي أخرج الحديث في «السنن» ٦/ ١٤٥ من طريق أحمد بن يونس شيخ البخاري، والعبارة عنده: كل ذلك يقولون ذلك.

(٣) انظر طرفه في (٢٣٧٦).

(٤) انظر طرفه في (٢٥٩٨).

٣١٦٥- وقال إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن عبدِ العزيزِ بنِ صُهَيبٍ، عن أنسٍ: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بمالٍ منَ البحرَينِ فقال: «انثُرُوه في المسجدِ». فكان أكثرَ مالٍ أُتِيَ به رسولُ الله ﷺ، إذْ جاءَه العبَّاسُ فقال: يا رسولَ الله، أعطِني، إنّي فادَيتُ نَفْسي وفادَيتُ عَقِيلاً، قال: «خُذْ» فحَثا في ثوبِه، ثمَّ ذهبَ يُقِلُّه فلم يَستَطِعْ، فقال: اؤمُرْ بعضَهم يَرْفَعْه إليَّ، قال: «لا» قال: فارفَعْه أنتَ عليَّ قال: «لا» فنَثَرَ منه، ثمَّ ذهبَ يُقِلُّه فلم يَرْفَعْه، فقال: اؤمُرْ بعضَهم يَرْفَعْه عليَّ، قال: «لا» قال: فارفَعْه أنتَ عليَّ، قال: «لا» فنَثَرَ، ثمَّ احتَمَلَه على كاهلِه، ثمَّ انطَلَقَ، فما زالَ يُتْبِعُه بَصَرَه حتَّى خَفِيَ علينا عَجَباً من حِرْصِه، فما قامَ رسولُ الله ﷺ وثَمَّ منها دِرْهَمٌ[1].

٥- باب إثمِ مَن قتلَ مُعاهَداً بغيرِ جُرمٍ

٣١٦٦- حدَّثنا قيسُ بنُ حَفْصٍ، حدَّثنا عبدُ الواحدِ، حدَّثنا الحسنُ بنُ عَمرٍو، حدَّثنا مجاهدٌ، عن عبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قتلَ مُعاهَداً لم يَرَحْ رائحةَ الجنَّةِ، وإنَّ رِيحَها تُوجَدُ من مَسِيرةِ أربعينَ عاماً»[2].

٦- باب إخراجِ اليهودِ من جَزِيرةِ العربِ

وقال عمرُ: عن النبيِّ ﷺ: «أُقِرُّكم ما أقَرَّكُم اللهُ به»[3].

٣١٦٧- حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسُفَ، حدَّثنا اللَّيْثُ، قال: حدَّثني سعيدٌ المَقبُريُّ، عن أبيه، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: بينَما نحنُ في المسجدِ خَرَجَ النبيُّ ﷺ فقال: «انطَلِقُوا

---

(١) انظر طرفه في (٤٢١).

(٢) أخرجه أحمد (٦٧٤٥) من طريق الحسن بن عمرو الفُقَيْمي، عن مجاهد، عن جُنادة بن أبي أمية، عن عبد الله بن عمرو ـ بزيادة جُنادة بن أبي أمية، وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وانظر طرفه في (٦٩١٤).

قوله: «لم يَرَحْ»، أصل الفعل «يَرَاحُ»، راحَ الشيء يَرَاحُه ويَرِيحُه: وجد ريحه.

(٣) وصله البخاري في (٢٧٣٠).

إلى يهودَ»، فخَرَجْنا حتَّى جئنا بيتَ المِدْراس فقال: «أسلِمُوا تَسْلَمُوا، واعلَمُوا أنَّ الأرضَ لله ورسولِه، وإنِّي أُرِيدُ أنْ أُجليَكم من هذه الأرضِ، فمَن يَجِدْ منكم بماله شيئاً فلْيَبِعْه، وإلَّا فاعلَمُوا أنَّ الأرضَ لله ورسولِه»[1].

٣١٦٨- حدَّثنا محمَّدٌ، حدَّثنا ابنُ عُيَينةَ، عن سليمانَ الأحْوَلِ، سَمِعَ سعيدَ بنَ جُبَير، سَمِعَ ابنَ عبَّاسٍ رضي الله عنهما يقولُ: يومُ الخميسِ وما يومُ الخميسِ! ثمَّ بَكَى حتَّى بَلَّ دَمْعُه الحَصَى، قلتُ: يا أبا عبَّاسٍ، ما يومُ الخميسِ؟ قال: اشتَدَّ برسولِ الله ﷺ وجَعُه فقال: «ائتوني بكَتِفٍ أكتُبْ لكم كتاباً لا تَضِلُّوا بعدَه أبداً». فتَنازَعُوا، ولا يَنبَغي عندَ نبيٍّ تَنازُعٌ، فقالوا: ما له؟ أهَجَرَ؟ استَفْهِمُوه. فقال: «ذَرُوني، فالَّذي أنا فيه خيرٌ ممَّا تَدْعوني إليه» فأمَرَهم بثلاثٍ، قال: «أخرِجُوا المشركينَ من جَزِيرةِ العربِ، وأجِيزُوا الوَفْدَ بنحوِ ما كنتُ أُجِيزُهُم» والثَّالثةُ، إمّا أنْ سَكَتَ عنها[2]، وإمّا أنْ قالها فنَسِيتُها. قال سفيانُ: هذا من قولِ سليمانَ[3].

٧- بابٌ إذا غَدَرَ المشرِكونَ بالمسلمينَ، هل يُعفَى عنهُم؟

٣١٦٩- حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسُفَ، حدَّثنا اللَّيْثُ، قال: حدَّثني سعيدُ بن أبي سعيد المقبريُّ، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: لمَّا فُتِحَتْ خَيْبرُ أُهْدِيَتْ للنبيِّ ﷺ شاةٌ فيها سُمٌّ، فقال النبيُّ ﷺ: «اجمَعُوا إليَّ مَن كانَ هاهُنا من يهودَ» فجُمِعُوا له، فقال: «إنِّي سائلُكم عن شيءٍ، فهل أنتُم صادِقِيَّ عنه؟». فقالوا: نعم. قال لهُمُ النبيُّ ﷺ: «مَن أبوكُم؟». قالوا:

---

(١) أخرجه أحمد (٩٨٢٦)، ومسلم (١٧٦٥) من طريقين عن الليث، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٦٩٤٤، ٧٣٤٨).

قوله: «بيت المِدْراس»: هو البيت الذي تدرس فيه كتب اليهود.

(٢) وقعت العبارة لغير أبي ذر الهروي وابن عساكر: والثالثة خير إما أن سكت عنها...، بزيادة كلمة «خير» وحذفها أوجه.

(٣) انظر طرفه في (٣٠٥٣).

فلانٌ. فقال: «كَذَبتُم، بل أبوكُم فلانٌ» قالوا: صَدَقْتَ. قال: «فهل أنتُم صادِقِيَّ عن شيءٍ إنْ سألتُ عنه؟» فقالوا: نعم يا أبا القاسمِ، وإنْ كَذَبْنا عَرَفْتَ كَذِبَنا كما عَرَفْتَه في أبِينا. فقال لهم: «مَن أهلُ النّار؟» قالوا: نَكونُ فيها يسيراً ثمَّ تَخْلُفونا فيها. فقال النبيُّ ﷺ: «اخسَؤوا فيها، والله لا نَخْلُفُكم فيها أبداً». ثمَّ قال: «هل أنتُم صادِقيَّ عن شيءٍ إنْ سألتُكم عنه؟» فقالوا: نعم يا أبا القاسمِ. قال: «هل جَعَلْتُم في هذه الشّاةِ سُمّاً؟» قالوا: نعم. قال: «ما حَمَلَكم على ذلكَ؟» قالوا: أرَدْنا إنْ كنتَ كاذِباً نَسْتَرِيحُ، وإنْ كنتَ نبيّاً لم يَضُرَّكَ[1].

٨- باب دُعاءِ الإمامِ على مَن نَكَثَ عَهداً

٣١٧٠- حدَّثنا أبو النُّعْمانِ، حدَّثنا ثابتُ بنُ يزيدَ، حدَّثنا عاصمٌ، قال: سألتُ أنساً ﷺ عن القُنُوتِ. قال: قبلَ الرُّكُوعِ. فقلتُ: إنَّ فلاناً يَزعُمُ أنَّكَ قلتَ: بعدَ الرُّكُوعِ. فقال: كَذَبَ. ثمَّ حدَّثنا عن النبيِّ ﷺ أنَّه قَنَتَ شَهْراً بعدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو على أحياءٍ من بني سُلَيمٍ، قال: بَعَثَ أربعينَ أو سبعينَ ـ يَشُكُّ فيه ـ منَ القُرّاءِ إلى أُناسٍ منَ المشركينَ، فعَرَضَ لهم هؤُلاءِ فقَتَلُوهُم، وكان بينَهم وبينَ النبيِّ ﷺ عَهْدٌ، فما رأيتُه وجَدَ على أحدٍ ما وجَدَ عليهم[2].

٩- باب أمانِ النِّساءِ وجِوارِهِنَّ

٣١٧١- حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسُفَ، أخبرنا مالكٌ، عن أبي النَّضْرِ مولى عمرَ بنِ عُبَيدِ الله، أنَّ أبا مُرّةَ مولى أمِّ هانِئٍ ابنةِ أبي طالبٍ أخبَره، أنَّه سَمِعَ أُمَّ هانِئٍ ابنةَ أبي طالبٍ تقولُ: ذهبْتُ إلى رسولِ الله ﷺ عامَ الفَتْحِ، فوَجَدْتُه يَغتَسِلُ وفاطمةُ ابنتُه تَسْتُرُه، فسَلَّمْتُ عليه فقال: «مَن هذه؟». فقلتُ: أنا أمُّ هانِئٍ بنتُ أبي طالبٍ. فقال:

---

(١) أخرجه أحمد (٩٨٢٧) عن حجاج بن محمد، عن الليث، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٤٢٤٩، ٥٧٧٧).

(٢) انظر طرفه في (١٠٠٢).

«مَرْحَباً بأمِّ هانِئٍ» فلمَّا فَرَغَ من غُسْلِه قامَ فصَلَّى ثَمانَ رَكَعاتٍ مُلْتَحِفاً في ثوبٍ واحدٍ، فقلتُ: يا رسولَ الله، زَعَمَ ابنُ أُمّي عليٌّ أنَّه قاتِلٌ رجلاً قد أجَرْتُه؛ فلانُ بنُ هُبَيرةَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «قد أجَرْنا مَن أجَرْتِ يا أُمَّ هانِئٍ» قالت أمُّ هانِئٍ: وذلكَ ضُحًى[1].

١٠- بابٌ ذِمّةُ المسلمينَ وجِوارُهم واحدةٌ يسعى بها أدْناهُم

٣١٧٢- حدَّثني محمَّدٌ، أخبرنا وَكِيعٌ، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ التَّيْميِّ، عن أبيه قال: خَطَبَنا عليٌّ فقال: ما عندَنا كتابٌ نَقْرَؤُه إلَّا كتابَ الله وما في هذه الصَّحِيفةِ. فقال: فيها الجِراحاتُ وأسنانُ الإبلِ «والمدينة حَرَمٌ ما بيْنَ عَيرٍ إلى كذا، فمَن أحدَثَ فيها حَدَثاً، أو آوَى فيها مُحْدِثاً، فعليْه لَعْنةُ الله والملائكةِ والنّاس أجْمَعِين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ. ومَن تَوَلَّى غيرَ مَواليه، فعليه مِثْلُ ذلكَ، وذِمّةُ المسلمينَ واحدةٌ، فمَن أخفَرَ مُسلِماً فعليه مِثْلُ ذلكَ»[2].

١١- بابٌ إذا قالوا: صَبَأْنا، ولم يُحسِنُوا: أسلَمنا

وقال ابنُ عمرَ: فجَعَلَ خالدٌ يَقتُلُ، فقال النبيُّ ﷺ: «أبْرَأُ إليكَ ممَّا صَنَعَ خالدٌ»[3].

وقال عمرُ: إذا قال: مَتْرَسْ[4]، فقد آمَنَه، إنَّ اللهَ يَعلَمُ الألْسِنةَ كلَّها.

وقال: تَكلَّم لا بأْسَ[5].

١٢- باب المُوادَعةِ والمُصالَحةِ مع المشركينَ بالمال وغيرِه، وإثمِ مَن لم يَفِ بالعَهدِ

وقولِه: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا﴾ الآية [الأنفال:٦١].

---

(١) انظر طرفه في (٢٨٠).

(٢) انظر طرفه في (١٨٧٠).

(٣) وصله البخاري في (٤٣٣٩).

(٤) «مَتْرَس» كلمة فارسية، معناها لا تخف.

(٥) يشير البخاري إلى قول عمر بن الخطاب للهرمزان القائد الفارسي أول ما لقيه: تكلم لا بأس، وكان ذلك تأميناً من عمر للهرمزان.

٣١٧٣- حدَّثنا مُسدَّدٌ، حدَّثنا بِشْرٌ ـ هو ابنُ المُفضَّلِ ـ حدَّثنا يحيى، عن بُشَيرِ بنِ يَسارٍ، عن سَهْلِ بنِ أبي حَثْمةَ قال: انطَلَقَ عبدُ الله بنُ سَهْلٍ ومُحَيِّصةُ بنُ مسعودِ بنِ زيدٍ إلى خَيْبرَ، وهي يومَئذٍ صُلْحٌ، فتَفرَّقا، فأتَى مُحَيِّصةُ إلى عبدِ الله بنِ سَهْلٍ وهو يَتَشَحَّطُ في دَمٍ قتيلاً، فدَفَنَه، ثمَّ قَدِمَ المدينةَ، فانطَلَقَ عبدُ الرَّحمنِ بنُ سَهْلٍ، ومُحَيِّصةُ وحُوَيِّصةُ ابنا مسعودٍ إلى النبيِّ ﷺ، فذهبَ عبدُ الرَّحمنِ يَتَكلَّمُ، فقال: «كَبِّرْ كَبِّرْ» ـ وهو أحدَثُ القومِ ـ فسَكَتَ، فتَكلَّما فقال: «أتَحلِفُونَ وتَستَحِقّونَ قاتِلَكم ـ أو صاحبَكم ـ؟» قالوا: وكيفَ نَحْلِفُ ولم نَشْهَدْ ولم نَرَ؟! قال: «فتُبْرِيكم يهودُ بخمسينَ» فقالوا: كيفَ نَأْخُذُ أيمانَ قومٍ كُفّارٍ؟ فعَقَلَه النبيُّ ﷺ من عندِه[1].

١٣- باب فضلِ الوَفاءِ بالعَهدِ

٣١٧٤- حدَّثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ، حدَّثنا اللَّيْثُ، عن يونُسَ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن عُبَيدِ الله بنِ عبدِ الله بنِ عُتْبةَ أخبرَه، أنَّ عبدَ الله بنَ عبَّاسٍ أخبرَه، أنَّ أبا سفيانَ بنَ حَرْبٍ أخبرَهُ: أنَّ هِرَقلَ أرسَلَ إليه في رَكْبٍ من قُرَيشٍ كانوا تِجاراً بالشَّامِ في المُدّةِ الَّتي مادَّ فيها رسولُ الله ﷺ أبا سفيانَ في كُفّارِ قُرَيشٍ[2].

١٤- بابٌ هل يُعفَى عن الذِّمِّيِّ إذا سَحَرَ؟

وقال ابنُ وَهْب: أخبرني يونُسُ، عن ابنِ شِهَابٍ، سُئِلَ: أعَلى مَن سَحَرَ من أهلِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٦٩) (٢) عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد. ولم يسق متنه.

وأخرجه أحمد (١٦٠٩١)، ومسلم (١٦٦٩) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وفي بعض روايات مسلم قرن بسهل بن أبي حثمة رافع بن خديج.

قوله: «يتشحط في دم» أي: يتخبط ويتمرغ. وانظر طرفه في (٢٧٠٢).

(٢) انظر طرفه في (٧)، وفيه أنَّ هرقل سأل أبا سفيان عن النبي ﷺ: هل يغدر؟ قال أبو سفيان: لا، ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها. قال ابن بطال: أشار البخاري بهذا الحديث إلى أنَّ الغدر عند كل أمة قبيح مذموم، وليس هو من صفات الرسل.

العَهْدِ قَتْلٌ؟ قال: بَلَغَنا أنَّ رسولَ الله ﷺ قد صُنِعَ له ذلكَ، فلم يَقتُلْ مَن صَنَعَه، وكان من أهلِ الكتاب.

٣١٧٥- حدَّثني محمَّدُ بنُ المثنَّى، حدَّثنا يحيى، حدَّثنا هشامٌ، قال: حدَّثني أبي، عن عائشةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ سُحِرَ حتَّى كانَ يُخيَّلُ إليه أنَّه صَنَعَ شيئاً ولم يَصْنَعْه[1].

١٥- باب ما يُحذَرُ من الغَدرِ

وقولِه تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُ﴾ الآية [الأنفال:٦٢].

٣١٧٦- حدَّثنا الحُمَيديُّ، حدَّثنا الوليدُ بنُ مُسلِمٍ، حدَّثنا عبدُ الله بنُ العَلاءِ بنِ زَبْرٍ، قال: سمعتُ بُسْرَ بنَ عُبَيدِ الله، أنَّه سَمِعَ أبا إدْرِيسَ، قال: سمعتُ عَوْفَ بنَ مالكٍ قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ في غَزْوةِ تَبُوكَ ـ وهو في قُبَّةٍ من أدَمٍ ـ فقال: «اعدُدْ ستّاً بينَ يَدَيِ السّاعةِ: موتي، ثمَّ فَتْحُ بيتِ المَقْدِسِ، ثمَّ مُوْتانٌ يَأْخُذُ فيكم كقُعَاصِ الغَنَمِ، ثمَّ استِفاضةُ المال حتَّى يُعْطَى الرَّجلُ مئةَ دِينارٍ فيَظَلُّ ساخِطاً، ثمَّ فِتْنةٌ لا يَبْقَى بيتٌ منَ العربِ إلَّا دَخَلَتْه، ثمَّ هُدْنةٌ تكونُ بينَكم وبينَ بني الأصفَرِ فيَغدِرونَ، فيَأْتونَكم تحتَ ثمانينَ غايةً تحتَ كلِّ غايةٍ اثنا عَشَرَ ألْفاً»[2].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٢٣٧)، عن يحيى بن سعيد القطّان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٨٩) من طريقين عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٣٢٦٨، ٥٧٦٣، ٥٧٦٥، ٥٧٦٦، ٦٠٦٣، ٦٣٩١).

قوله: «سُحِر»: فيه إثبات إصابة النبي ﷺ بالسِّحر، وأنه مرض كسائر أمراض البدن، لم يُؤثِّر على عقله ولا فيما يُبلِّغه من الوحي. وطالع في «الفتح» ١٠/ ٢٢٦ قول الإمام المازري في ردِّه على من يزعم أن هذا يَحطُّ من منصب النبوة والتشكيك فيها، وانظر كلام العلماء في هذه المسألة في التعليق على «زاد المسير» ٥/ ٣٠٢-٣٠٥.

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٩٧١) من طريق هشام بن يوسف السُّلمي، عن عوف بن مالك.

قوله: «موتانٌ»: بضم الميم وسكون الواو، هو اسم لحالة الموت الكثير.

قوله: «كقعاص» القعاص: داءٌ يأخذ الدَّواب، فيسيل من أنوفها شيءٌ فتموت فجأة.

وقوله: «بنو الأصفر» أي: الروم.

وقوله: «غاية» أي: راية.

١٦- بابٌ كيفَ يُنبَذُ إلى أهلِ العَهدِ

وقولِه سبحانه: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ﴾ الآية [الأنفال:٥٨].

٣١٧٧- حدَّثنا أبو اليَمَانِ، أخبرنا شُعَيبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، أخبرنا حُمَيدُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ، أنَّ أبا هُرَيرةَ قال: بَعَثَني أبو بكرٍ ﷺ فيمَن يُؤَذِّنُ يومَ النَّحْرِ بمِنًى: «لا يَحُجُّ بعدَ العامِ مُشْرِكٌ، ولا يَطُوفُ بالبيتِ عُرْيانٌ» ويوْمُ الحجِّ الأكبَرِ يومُ النَّحْرِ، وإنَّما قيلَ: الأكبَرُ من أجْلِ قولِ النّاس: الحجُّ الأصغَرُ، فنَبَذَ أبو بكرٍ إلى النّاس في ذلكَ العامِ، فلم يَحُجَّ عامَ حَجّةِ الوَدَاع الَّذي حَجَّ فيه النبيُّ ﷺ مُشْرِكٌ[1].

١٧- باب إثمِ مَن عاهَدَ ثمَّ غَدَرَ

وقولِه: ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ [الأنفال:٥٦].

٣١٧٨- حدَّثنا قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ، حدَّثنا جَرِيرٌ، عن الأعمَشِ، عن عبدِ الله بنِ مُرّةَ، عن مَسرُوقٍ، عن عبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أربَعُ خِلالٍ مَن كُنَّ فيه كانَ مُنافقاً خالصاً: مَن إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ. ومَن كانت فيه خَصْلةٌ منهنَّ كانت فيه خَصْلةٌ منَ النِّفاقِ حتَّى يَدَعَها»[2].

٣١٧٩- حدَّثنا محمَّدُ بنُ كَثيرٍ، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ التَّيْميِّ، عن أبيه، عن عليٍّ ﷺ قال: ما كَتَبْنا عن النبيِّ ﷺ إلَّا القرآنَ وما في هذه الصَّحِيفةِ، قال النبيُّ ﷺ: «المدينةُ حَرَامٌ ما بينَ عائرٍ إلى كذا، فمَن أحدَثَ حَدَثاً، أو آوَى مُحْدِثاً، فعَلَيْهِ لَعْنةُ الله والملائكةِ والنّاس أجْمَعِينَ، لا يُقبَلُ منه عَدْلٌ ولا صَرْفٌ، وذِمّةُ المسلمينَ واحدةٌ،

---

(١) انظر طرفه في (٣٦٩).

(٢) انظر طرفه في (٣٤).

يَسْعَى بها أدناهُم، فمَن أخفَرَ مُسلِماً، فعليه لَعْنةُ الله والملائكةِ والنّاس أجْمَعِينَ، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، ومَن والَى قوماً بغيرِ إذْنِ مَواليه فعليه لَعْنةُ الله والملائكةِ والنّاس أجْمَعِينَ، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

٣١٨٠-قال أبو موسى: حدَّثنا هاشِمُ بنُ القاسمِ، حدَّثنا إسحاقُ بنُ سعيدٍ، عن أبيه، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: كيفَ أنتُم إذا لم تَجْتَبُوا دِيناراً ولا دِرْهَماً؟ فقيلَ له: وكيفَ تَرَى ذلكَ كائناً يا أبا هُرَيرةَ؟ قال: إي والَّذي نَفْسُ أبي هُرَيرةَ بيدِه، عن قولِ الصّادِقِ المصدوقِ، قالوا: عَمَّ ذاكَ؟ قال: «تُنتَهَكُ ذِمّةُ الله وذِمّةُ رسولِه ﷺ، فيَشُدُّ اللهُ عزَّ وجلَّ قلوبَ أهلِ الذِّمّةِ، فيَمْنَعونَ ما في أيدِيهم»[2].

١٨- بابٌ

٣١٨١- **حدَّثنا** عَبْدانُ، أخبرنا أبو حمزةَ، قال: سمعتُ الأعمَشَ قال: سألتُ أبا وائلٍ: شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قال: نعم، فسمعتُ سَهْلَ بنَ حُنَيفٍ يقولُ: اتَّهِمُوا رأيَكُم، رأيتُني يومَ أبي جَندَلٍ ولو أستَطِيعُ أنْ أرُدَّ أمرَ النبيِّ ﷺ لَرَدَدْتُه، وما وَضَعْنا أسيافَنا على عَواتِقِنا لأمرٍ يُفْظِعُنا إلا أسهَلْنَ بنا إلى أمرٍ نَعْرِفُه، غيرَ أمرِنا هذا[3].

٣١٨٢- **حدَّثنا** عبدُ الله بنُ محمَّدٍ، حدَّثنا يحيى بنُ آدمَ، حدَّثنا يزيدُ بنُ عبدِ العزيزِ، عن أبيه، حدَّثنا حَبِيبُ بنُ أبي ثابتٍ، قال: حدَّثني أبو وائلٍ، قال: كنَّا بصِفِّينَ، فقامَ سَهْلُ بنُ حُنَيفٍ فقال: أيُّها النّاسُ اتَّهِمُوا أنفُسَكُم، فإنّا كنَّا مع رسولِ الله ﷺ يومَ

---

(١) انظر طرفه في (١٨٧٠).

(٢) أخرجه أحمد (٨٣٨٦) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

قوله: «لم تجتبُوا» من الجباية، أي: لم تأخذوا من الجزية والخراج شيئاً.

وقوله: «فيمنعون ما في أيديهم» أي: يمتنعون من أداء الجزية.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٩٧٤)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٥) من طريقين عن الأعمش، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٣١٨٢، ٤١٨٩، ٤٨٤٤، ٧٣٠٨).

الحُدَيبيَةِ ولو نَرَى قِتالاً لَقاتَلْنا، فجاءَ عمرُ بنُ الخطَّاب فقال: يا رسولَ الله، ألَسْنا على الحقِّ وهم على الباطلِ؟ فقال: «بَلَى» فقال: أليس قَتْلانا في الجنَّة وقَتْلاهم في النّار؟ قال: «بَلَى» قال: فعلى ما نُعْطي الدَّنِيَّةَ في دِينِنا؟! أنَرْجِعُ ولَـمَّا يَحْكُمِ الله بينَنا وبينَهم؟! فقال: «ابنَ الخطَّاب، إنّي رسولُ الله، ولن يُضيِّعَني اللهُ أبداً». فانطَلَقَ عمرُ إلى أبي بكرٍ، فقال له مِثلَ ما قال للنبيِّ ﷺ، فقال: إنَّه رسولُ الله، ولن يُضيِّعَه اللهُ أبداً. فنَزَلَتْ سُورةُ الفَتْحِ، فقرأها رسولُ الله ﷺ على عمرَ إلى آخرِها. فقال عمرُ: يا رسولَ الله، أوَفَتْحٌ هو؟ قال: «نَعَم»[1].

٣١٨٣- حدَّثنا قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ، حدَّثنا حاتِمٌ، عن هشامِ بنِ عُرْوةَ، عن أبيه، عن أسماءَ ابنةِ أبي بكرٍ رضي الله عنهما قالت: قَدِمَتْ عليَّ أُمّي وهي مُشْرِكةٌ في عَهْدِ قُرَيشٍ إذْ عاهَدُوا رسولَ الله ﷺ ومُدَّتِهم مع أبيها، فاستَفْتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ أُمّي قَدِمَتْ عليَّ وهي راغِبةٌ، أفأصِلُها؟ قال: «نَعَم صِلِيها»[2].

١٩- باب المُصالَحَةِ على ثلاثةِ أيّامٍ أو وقتٍ مَعلُومٍ

٣١٨٤- حدَّثنا أحمدُ بنُ عُثمانَ بنِ حَكِيمٍ، حدَّثنا شُرَيحُ بنُ مَسْلَمةَ، حدَّثنا إبراهيمُ ابنُ يوسُفَ بنِ أبي إسحاقَ، قال: حدَّثني أبي، عن أبي إسحاقَ، قال: حدَّثني البَراءُ ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا أرادَ أنْ يَعْتَمِرَ أرسَلَ إلى أهلِ مكَّةَ يَستأْذِنُهم ليَدخُلَ مكَّة، فاشتَرَطُوا عليه أنْ لا يُقِيمَ بها إلَّا ثلاثَ ليالٍ، ولا يَدخُلَها إلَّا بجُلُبّانِ السِّلاح، ولا يَدْعُوَ منهم أحداً. قال: فأخَذَ يَكتُبُ الشَّرْطَ بينهم عليُّ بنُ أبي طالبٍ، فكَتَبَ: هذا ما قاضَى عليه محمَّدٌ رسولُ الله. فقالوا: لو عَلِمْنا أنَّكَ رسولُ الله لم نَمْنَعْكَ ولَبايَعْناكَ، ولكِنِ اكتُبْ: هذا ما قاضَى عليه محمَّدُ بنُ عبدِ الله. فقال: «أنا واللَّهِ محمَّدُ بنُ عبدِ الله، وأنا واللَّهِ

---

(١) انظر طرفه في (٣١٨١).

(٢) انظر طرفه في (٢٦٢٠).

رسولُ الله». قال: وكان لا يَكتُبُ، قال: فقال لعليٍّ: «امحُ رسولَ الله» فقال عليٌّ: والله لا أمحاه أبداً، قال: «فأرِنيه» قال: فأَراهُ إيّاه، فمَحَاه النبيُّ ﷺ بيدِه.

فلمَّا دَخَلَ ومَضَى الأيّامُ أتَوْا عليّاً فقالوا: مُرْ صاحبَكَ فلْيَرتَحِلْ. فذَكَرَ ذلكَ لرسولِ الله ﷺ فقال: «نَعَم». ثمَّ ارتَحَلَ[1].

٢٠- باب المُوادَعةِ من غيرِ وقتٍ

وقولِ النبيِّ ﷺ: «أُقِرُّكم ما أقَرَّكُم اللهُ به»[2].

٢١- باب طَرْحِ جِيَفِ المشركينَ في البِئرِ، ولا يُؤخَذُ لهم ثَمَنٌ

٣١٨٥- حدَّثنا عَبْدانُ بنُ عُثمانَ، قال: أخبرني أبي، عن شُعْبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرِو بنِ ميمونٍ، عن عبدِ الله ﷺ قال: بَيْنا رسولُ الله ﷺ ساجِدٌ وحولَه ناسٌ من قُرَيشٍ منَ المشركينَ، إذْ جاءَ عُقْبةُ بنُ أبي مُعَيطٍ بسَلَى جَزُورٍ، فقَذَفَه على ظَهْرِ النبيِّ ﷺ، فلم يَرْفَعْ رأسَه حتَّى جاءَتْ فاطمةُ رضي الله عنها، فأخَذَتْ من ظَهْرِه ودَعَتْ على مَن صَنَعَ ذلكَ، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهمَّ عليكَ المَلأَ من قُرَيشٍ، اللهمَّ عليكَ أبا جَهْلِ بنَ هشامٍ، وعُتْبةَ بنَ رَبيعةَ، وشَيْبةَ بنَ رَبيعةَ، وعُقْبةَ بنَ أبي مُعَيطٍ، وأُميَّةَ بنَ خَلَفٍ ـ أو: أُبيَّ بنَ خَلَفٍ ـ» فلقد رأيتُهم قُتِلُوا يومَ بَدْرٍ، فأُلْقُوا في بئرٍ، غيرَ أُميَّةَ ـ أو: أُبيٍّ ـ فإنَّه كانَ رجُلاً ضَخْماً، فلمَّا جَرُّوه تَقَطَّعَتْ أوصالُه قبلَ أنْ يُلقَى في البِئْرِ[3].

٢٢- باب إثمِ الغادِرِ لِلبَرِّ والفاجِرِ

٣١٨٦، ٣١٨٧- حدَّثنا أبو الوليدِ، حدَّثنا شُعْبةُ، عن سليمانَ الأعمَشِ، عن أبي

---

(١) انظر طرفه في (٢٨٤٤).

قوله: «ولا يدعو منهم أحداً»: أراد الشرط الذي فيه أنَّ من خرج من أهل مكة إلى النبي ﷺ ردَّه إلى قريش. وجاء في الرواية (٢٦٩٩) بلفظ: أن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه.

(٢) وصله البخاري في (٢٧٣٠).

(٣) انظر طرفه في (٢٤٠).

وائلٍ عن عبدِ الله، وعن ثابتٍ عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لِكلِّ غادرٍ لِواءٌ يومَ القِيامَةِ ـ قال أحدُهما: يُنْصَبُ، وقال الآخرُ: يُرَى ـ يومَ القِيامَةِ يُعرَفُ به»(١).

٣١٨٨- حدَّثنا سليمانُ بنُ حَرْبٍ، حدَّثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «لِكلِّ غادرٍ لِواءٌ يُنْصَبُ لِغَدْرَتِه»(٢).

٣١٨٩- حدَّثنا عليُّ بنُ عبدِ الله، حدَّثنا جَرِيرٌ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن طاووسٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ فتْحِ مكَّةَ: «لا هِجْرةَ، ولكنْ جهادٌ ونِيَّةٌ، وإذا استُنفِرْتُم فانفِرُوا». وقال يومَ فتْحِ مكَّةَ: «إنَّ هذا البَلَدَ حَرَّمَه اللهُ يومَ خَلَقَ السَّماواتِ والأرضَ، فهو حَرَامٌ بحُرْمةِ الله إلى يومِ القِيامَةِ، وإنَّه لم يَحِلَّ القتالُ فيه لأحدٍ قبلي، ولم يَحِلَّ لي إلَّا ساعةً من نهارٍ، فهو حَرَامٌ بحُرْمةِ الله إلى يومِ القِيامَةِ: لا يُعْضَدُ شَوْكُه، ولا يُنفَّرُ صَيدُه، ولا يَلتَقِطُ لُقَطتَه إلَّا مَن عَرَّفَها، ولا يُختَلَى خَلاه». فقال العبَّاسُ: يا رسولَ الله، إلَّا الإذْخِرَ، فإنَّه لِقَينِهم ولِبيوتِهم. قال: «إلَّا الإذْخِرَ»(٣).

---

(١) هذا الحديث رواه شعبة بإسنادين، الأول: عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، والثاني: عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك.

وقد أخرجه من حديث ابن مسعود أحمد (٣٩٠٠)، ومسلم (١٧٣٦) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه من حديث أنس بن مالك أحمد (١٢٤٤٣) عن أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٣٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، به.

(٢) أخرجه أحمد (٥٩١٥)، ومسلم (١٧٣٥) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٦١٧٧، ٦١٧٨، ٦٩٦٦، ٧١١١).

(٣) انظر طرفه في (١٥٨٧).